تفريطاً منه ام لا ويلزمه قيمة الحمار ام لا وما الحكم
اجاب اذا غاب عن بصره يكون تفريطا وان
اشتري الحطب ولم يغب الحمار عن بصره ولا يعد تفريطا
لما في الخلاصة لو اوقف الحمار وشرع في الصلاة فذهب
الحمار وهو يراه ولم يقطع الصلاة يضمن وان كان
في الفرض لان الحفظ واجب عليه وهو قادر على ذلك
وكذا لو كان في بول او غايط او حديث مع غيره وقد
الحمار اذا توارى عن بصره وضاع ضمن سئل
في شخص علق على نفسه برضاه انه متى اعاد مطلقته
فلانة زوجته فلانة طالقا طلقة واحدة انه ابرائه
من عشرة انصاف من صداقها عليه فهل اذا اعاد
مطلقته المذكورة واقام الحاكم الحنفي بفضوليا لاجل
قبول النكاح واجاز الزوج المذكور ذلك بالفعل لا بالقول
فهل يقع الطلاق على الزوج المذكور ام لا وان قلتم
بصحة ذلك وبعدم وقوع الطلاق فهل للحاكم الحنفي
ان يحكم بصحة ذلك ام لا اجاب لا يقع وللحاكم
الحنفي ان يحكم بذلك سئل في بكر يتيمة
خاطب لها جد لاب وعم شقيق ابيها والجد غايب
والعم حاضر لخاطبها منه كفؤ لها وراى العم المصلحة
في تزويجها منه وانه متى اخر تزويجها منه لاجل
غيبة الجد يفوت الكفؤ المذكور فهل والحالة
هذه

١٣٧

هذه للعم المذكور ان يزوجها في غيبة الجد بعد اذنه
اولى اجاب قال علماؤنا وان كان الاقرب
غايبا غيبة منقطعة جاز نكاح الابعد واختلف
في الغيبة المنقطعة والاصح انه اذا كان
في موضع لو انتظر حضوره او استطلاع رايه
فات الكفو الذي حضر فهو في غيبة منقطعة
كذا في الفيض سئل في شخص ادعى على شخص
انه واضع يده على جميع ما كان بالبين بمحل كذا وكذا دعوى
محدود بكذا وكذا وانه استاجر منه هذا المكان
المذكور كل شهر بكذا وانه استحق عليه مدة كذا وكذا
شهر بمبلغ كذا ويطالبه بذلك فاجاب بانه
استاجر منه نصف المكان المذكور وان النصف
الثاني ليس هو جاري في ملكه فاحضر المدعي بينة
شهدت له على الموجر المذكور انه استاجر منه جميع
المكان وان المكان المذكور جار في ملكه الى ان ذلك
بطريق الارث عن والده وان المدعي المذكور
صدقته على ذلك فهل هذه الدعوى صحيحة
واقامة البينة صحيحة وثبت الملك في المحل
ه المذكور له بذلك ويامر الحاكم المدعى عليه بدفع الاجر
له وحلفه بذلك صحيح ام لا وما الحكم الشرعي
في ذلك اجاب حيث قامت بينة

Copyright © King Saud University